

أسس إحتساب العبء التدريسي لأعضاء هيئة التدريس السريريين في كلية الطب^١

- المادة ١:** يُحسب (١,٥) ساعة معتمدة لكل مرحلة (مساق من مراحل الإختصاص العالي في الطب وبعده أقصى (٦) ساعات معتمدة لكل عضو هيئة تدريس.
- المادة ٢:** يُحسب (٢) ساعة معتمدة بدل تدريس الطلبة في العيادات لكل فصل دراسي.
- المادة ٣:** يُحسب (١) ساعة معتمدة بدل تدريس الطلبة في التقرير الصباحي لكل فصل دراسي.
- المادة ٤:** يُحسب (١) ساعة معتمدة بدل تدريس الطلبة في المرور التدريسي لكل فصل دراسي.
- المادة ٥:** يتم إحتساب المحاضرات والندوات التدريسية والامتحانات حسب التعليمات المعمول بها في الجامعة وذلك باحتساب (١) ساعة معتمدة لكل (١٦) ساعة من هذه النشاطات التدريسية.
- المادة ٦:** يُحسب (٣) ساعات معتمدة لكل عضو هيئة تدريس بدل تنسيق مساقات الأجهزة في السنوات الأساسية^٢.
- المادة ٧:** يُحسب (١) ساعة معتمدة عبء تدريسي مقابل الإشراف لكل (٣-١٠) شعب من المساقات العملي والسريرية بغض النظر عن عدد الطلبة على أن لا يُحسب لعضو هيئة التدريس أكثر من (٣) ساعات عبء تدريسي للإشراف في الفصل الواحد.

^١ قرار مجلس العمدة رقم ٢٠١٦/٤٤، بتاريخ ١٠/٣١/٢٠١٦م.

^٢ قرار مجلس العمدة رقم ٢٠٢٤/٨، بتاريخ ٢/١٣/٢٠٢٤م.